A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/AC.237/6
8 March 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
اتفاقية إطارية بشأن تغيير المناخ
الدورة الأولى
واشنطن العاصمة ، ٤-١٤ شباط/فبراير ١٩٩١

تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال دورتها الأولى ، المعقودة في واشنطن العاصمة ، في الفترة من ٤ إلى ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١-٢	٣
ثانيا - المسائل التنظيمية	٣-٣٩	٣
ألف - افتتاح الدورة	٢-١٣	٣
باء - الحضور	١٤-١٨	٨
جيم - انتخاب أعضاء المكتب	١٩-٢٣	١١
دال - الوثائق	٢٤	١٢
هاء - الأمانة	٢٥-٢٦	١٢
واو - اعتماد النظام الداخلي	٢٧-٣١	١٣
زاي - اقرار جدول الأعمال	٣٢	١٤
حاء - مشاركة المنظمات غير الحكومية	٣٣	١٤
طاء - انشاء هيئات فرعية وتنظيم الأعمال	٣٤-٣٩	١٤

91-07467 ٠٤٠٣ث(٩١)

GE.91-00774

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
ثالثا - المسائل الموضوعية	٤٠-٦٨	١٥
ألف - المناقشة العامة	٤٠-٦٠	١٥
باء - العلاقات مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	٦١	١٩
جيم - الصناديق المنشأة عملا بقرار الجمعية العامة ٤٥/٢١٢	٦٢-٦٨	٢١
رابعا - ترتيبات للدورات المقبلة للجنة	٦٩-٧٨	٢٤
ألف - ميزانية وموظفي ومكان الأمانة المخصصة	٦٩-٧٣	٢٤
باء - مواعيد وأماكن انعقاد الدورات القادمة	٧٤-٧٦	٢٥
جيم - تعميم الورقات غير الرسمية	٧٧-٧٨	٢٥
خامسا - اعتماد التقرير	٧٩-٨٠	٢٦
سادسا - اختتام الدورة	٨١-٨٤	٢٦

المرفقات

الأول - الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الأولى		٢٨
الثاني - مقررات اللجنة		٣١

أولا - مقدمة

١ - عقدت الدورة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ في واشنطن العاصمة ، في الفترة من ٤ إلى ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ في مركز وستفيلدز الدولي للمؤتمرات ، تلبية لدعوة من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية . وقد عقد الاجتماع عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة" ، بالاضافة إلى القرارين ٥٣/٤٣ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٠٧/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٢ - وعقدت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اجتماعا للفريق العامل المخصص المؤلف من ممثلي الحكومات للإعداد للمفاوضات المعنية بوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ ، في جنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ . وقد اتخذ الفريق العامل المخصص توصيات بشأن عمل دورة التفاوض الأولى . وقد قدمت مواد أخرى ذات صلة في البيان والإعلان الوزاري اللذين أصدرهما المؤتمر الثاني للمناخ العالمي (A/45/696/Add.1 ، المرفقان الثاني والثالث) والتقرير التقييمي الأول للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ .

ثانيا - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الدورة

٣ - افتتح الدورة السيد انطوان بلانكا ، المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي . وقد رحب ، في بيان أدلى به باسم الأمين العام للأمم المتحدة ، بجميع المشتركين وأكد أن الطريقة الوحيدة للحفاظ على كوكب الأرض هي إزالة الحواجز التي تفصل بين الشعوب والدول . وقال إن ما يلزم حاليا هو ألا نتناول فقط أعراض تغير المناخ ، ولكن أن نتناول أيضا أسبابه بأن نعيد التفكير في أسلوب المعيشة الحالي الذي يتسم بالتبديد . وقال إن المهمة التي تواجه المجتمع الدولي مهمة شاقة : وهي وضع أفكار جديدة للتنمية في الشمال وفي الجنوب وكفالة الاستقرار والرشاد والمساواة والعدالة بين الدول والشعوب والأفراد . وقد أصبحت فجأة المسائل الأخلاقية والمعنوية المتصلة بالبيئة ، التي كان يجري تجاهلها من قبل لأسباب اقتصادية وأسباب أخرى ، تمثل مشاغل رئيسية وملحّة ، ويتطلب التغير السريع في

المناخ تعديل العلاقات فيما بين الدول والمؤسسات وممارسة القوة . لقد بدأ هذا الكوكب الصغير في إجبار البشر على أن يعملوا في انسجام معا . ويعني السلم أيضا العيش في سلم مع كوكب الأرض .

٤ - ومضى المدير العام قائلا إن الأمم المتحدة والهيئات المرتبطة بها ، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ، شاركت بنشاط في الأعمال التحضيرية للمفاوضات . وأكد على الحاجة إلى وضع استراتيجيات يمكن أن توحد بين التنمية والنقل اللازم للموارد المالية والتكنولوجيات المأمونة بيئيا إلى البلدان النامية . ولفت الانتباه إلى التشابه القائم بين مؤتمر سان فرانسيسكو والعملية التي ستبدأ في الاجتماع الحالي . فقد جاء مؤتمر سان فرانسيسكو نتيجة للحرب بين الشعوب . وقد نجم الاجتماع الحالي للجنة التفاوض الحكومية الدولية عن الحرب بين الأفراد وكوكب الأرض . وسوف تصبح الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ، المقرر أن توقع في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، الذي سيعقد في ريو دي جانيرو في عام ١٩٩٢ ، حجر الزاوية في نظام عالمي جديد يستند إلى العدالة والمساواة والتنمية الطويلة الأجل السليمة بيئيا .

٥ - وأعرب السيد مايكل ر. ديلاند ، رئيس المجلس المعني بالجودة البيئية التابع لرئيس الجمهورية ، عن الترحيب الحار ، بالنيابة عن الرئيس بوش ، بالمندوبين في الولايات المتحدة الأمريكية . وقال إن الولايات المتحدة ، تؤمن بأن وضع استراتيجية شاملة ، مبنية على سلسلة من الاجراءات ذات نطاق واسع من الفوائد ، يجب أن ينبع من التزام بالتنمية الاقتصادية والاشراف المسؤول على شؤون كوكبنا . وستسفر الاجراءات التي تتخذها حكومة الولايات المتحدة عن أن تصبح انبعاثات غازات الدفيئة في الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠٠ مساوية لمستويات عام ١٩٨٧ أو أدنى منها . ويجب أن يمضي البحث والعمل قدما معا بصورة مترادفة ولهذا السبب زاد البحث في مجال المناخ العالمي في الولايات المتحدة خمسة أضعاف ما كان عليه في عام ١٩٨٩ . وستسعى حكومة الولايات المتحدة لتخصيص مبلغ ١,٢ بليون دولار لهذا الغرض في السنة المالية القادمة ؛ وكما ذكر الرئيس بوش فإنها "مستعدة للعمل بلا تحفظ وبكد واحترام لبلوغ الهدف المتعلق بإنجاز اتفاقية بشأن تغير المناخ في وقت مناسب كي يجري التوقيع عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في حزيران/يونيه ١٩٩٢" . ولاحظ السيد ديلاند أن قمة المفارقة أنه في حين يبدأ حوار بنّاء بشأن مستقبل بيئي مشترك للبشرية ، أطلق صدام حسين عن عمد النفط الخام في مياه الخليج الفارسي مما أحدث أضرارا بيئية

فادحة . ولن يؤدي ذلك العمل إلى أن تحيد الولايات المتحدة عن أداء المهمة الوشيكة ، والتي يجب أن يجري العمل فيها بتعاون ، وينبغي أن يعمل فيها الحاضرون كعوامل حفازة لنوع جوهري من السلم - وهو السلم بين البشر وكوكب الأرض .

٦ - والقضايا التي ينطوي عليها الأمر معقدة ويترتب عليها عدد كبير من الآثار بالنسبة للأجيال الحالية والمقبلة : وقد اعترفت الولايات المتحدة بالحاجة إلى تعزيز اشراف جميع شعوب العالم على البيئة ، في محفل ديمقراطي وتعاوني . وهناك عدة مبادئ توجيهية : يجب أن تكون الجهود شاملة ، وأن تتناول نظاما ديناميا للتفاعلات بين الكائنات الحية والمياه واليابسة والسماء . وينبغي أن تكون الاتفاقات طويلة الأجل وقابلة للتطويع ؛ ويلزم التوصل إلى اتفاقية تلزم جميع الدول باتخاذ اجراء له مغزى على ألا تكون عبارة عن صيغة ثابتة ؛ إذ يجب أن تُستعرض الاجراءات وتحسن باستمرار مع تغير المعارف والظروف . وينبغي أن يكون النهج شاملا ؛ لأن القضايا عالمية ، تستلزم مشاركة جميع الدول . وينبغي أن تراعي اتفاقية المناخ الحقائق المالية والتكنولوجية لجميع الدول .

٧ - وأنهى السيد ديلاند كلمته بعبارة مقتبسة من بيان أدلى به الرئيس بوش في نيسان/ابريل ١٩٩٠ :

"يجب على من صعدوا التل الاقتصادي أن يسحقوا العقبات التي تقف في وجه التقدم وأن يساعدوا من يتسلقونه حاليا" .

٨ - وأكد السيد مصطفى ك. طلبه ، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، في بيانه أن قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ أبدى اعترافا واضحا بأن الاجراءات اللازمة لتقليل تغير المناخ إلى أدنى حد ووقف الاحترار العالمي هي اجراءات معقدة وصعبة . وأعرب عن استعداد برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدعم تلك المفاوضات وللوفاء بالتزاماته بموجب القرار ؛ ومن المتوقع أن يقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة توجيهات ايجابية في هذا الشأن وذلك في الاجتماع الذي سيعقده في أيار/مايو ١٩٩١ .

٩ - وأكد أنه منذ بدأت المفاوضات ما برحت حرب الخليج تثير الأسى الشديد . ويشعر الجميع بالقلق بشأن الخسائر في الأرواح ومستقبل العالم والدمار البيئي الفادح الذي ينجم عن وجود النفط في مياه الخليج الفارسي التي تأثرت به بسرعة وعن تأثير وجود

مواد خطرة في الجو والارض والماء ، ومن الآثار المناخية الناجمة عن احتراق النفط على نطاق واسع في المنطقة . وأشار إلى نتيجة المؤتمر الثاني للمناخ العالمي ، فقال إن تزايد مجموع الأدلة على الاحترار العالمي وتغير المناخ أضفى طابعا من الإلحاح على المفاوضات الحالية ، وينبغي أن تعمل أوجه عدم التيقن التي لا تزال قائمة كحافز على العمل وليس كقيدا عليه . وثمة إجراءات كثيرة يمكن البدء في اتخاذها الآن : توجد تكنولوجيات ملائمة تقنيا وفعّالة من حيث التكلفة يمكن أن تقلل انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من قطاع الطاقة بنسبة ٢٠ في المائة على الاقل في معظم البلدان الصناعية بحول عام ٢٠٠٥ ؛ كما أنه من الممكن أيضا تحقيق تخفيض تتراوح نسبته بين ٢٠ و ٣٠ في المائة في انبعاثات الميثان . ويمكن اتخاذ العديد من الإجراءات التي تخفض انبعاثات غازات الدفيئة وذلك بتكلفة لا تذكر . وحذر من أن التكاليف الكلية لهذه العملية من أجل بقاء العالم ستكون باهظة على الأجل الطويل . واستدرك قائلا إلا أن تكلفة التقاعس عن العمل ستكون أعلى من ذلك بكثير . وتتطلب مشكلة الاحترار العالمي حلا عالميا ، ويجب أن تأتي الريادة في اتخاذ إجراءات ممن أسهموا أكثر في انبعاثات غازات الدفيئة . وينبغي ألا يحاط مؤتمر عام ١٩٩٢ علما بنتائج المفاوضات الحالية فقط وإنما أيضا بنتائج الإجراءات التي اتخذت بالفعل على الصعيد الوطني . وتتمثل المسألتان الأساسيتان في المفاوضات ، واللتان لا يمكن تفاديهما ، في التكاليف ، بما فيها الموارد الإضافية اللازمة ، وفي نقل التكنولوجيا . ولا بد من التركيز على مسائل أسعار السلع الأساسية ، ومعدلات التبادل التجاري الدولي ، وغير ذلك من المعالم (البارامترات) الاقتصادية . وقد تشمل مصادر التمويل ، اللازمة لتغطية الموارد الإضافية التي تحتاجها البلدان النامية لتجاوز استعمال التكنولوجيات الملوثة ، وسائل من بينها فرض رسوم على انبعاثات الكربون ورسوم استعمال والإعفاء من الدين والتراخيص القابلة للتداول وغيرها من الوسائل المبتكرة . وينبغي ألا تترتب على أي إجراءات ، يتوقع من العالم النامي اتخاذها لحماية بيئة الإنسان المشتركة ، آثار عقابية على الاقتصادات الضعيفة للبلدان النامية أو أن تكون بمثابة عائق أمام تنميتها التي هي في أمس الحاجة إليها . ويجب أن تقوم عمليات صنع القرار بموجب الاتفاقية ، على أساس المساواة بين الشمال والجنوب . وينبغي أن تتناول هذه المفاوضات بالمثل مسائل محورية مثل تحديد الأساس لحساب التخفيضات في انبعاثات ثاني أوكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة ؛ ومصادر وبالوعات غازات الدفيئة ؛ والمصادر البديلة للطاقة ؛ والمسؤولية والتعويض .

١٠ - وفي النهاية أكد أن الكلمتين الرئيسيتين في القرار ٢١٢/٤٥ هما "فعّالة" و "الالتزامات" ؛ وهذا هو ما يتوقع من الاتفاقية الإطارية أن تتضمنه . وينبغي أن

يتمثل الهدف من الاتفاقية في الإبقاء على نسب تركيز غازات الدفيئة في الجو عند مستوى مأمون وتحديد أهداف يمكن تحقيقها بالنسبة لكفاءة الطاقة وللتشجير . وفي هذا السياق ينبغي أن توضح العلاقة بين اتفاقية المناخ والمعاهدات الاخرى ، الحالية أو المعتزم إبرامها ؛ وينبغي أن تتضمن الاتفاقية الحالية ، بالتأكيد ، التزامات محددة عن الطريقة التي يعتزم بها العالم الصناعي كفالة تحقق مشاركة عامة كاملة مع العالم النامي . وينبغي ألا يأتي اتخاذ إجراء سريع فيما يتعلق بوضع اتفاقية المناخ على حساب مضمونها .

١١ - وأكد السيد ج. أ. ب. أوباسي ، الأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، في بيانه ، أن الاتفاقية التي ستتداول لجنة التفاوض الحكومية الدولية بشأنها متساعد في كفالة أن يستمر كوكب الأرض في إيوائه للحياة التي نشأت في ربوعه . ولاحظ أن الدورة الأولى للجنة ، التي تمثل معلما تاريخيا ، تعقد في يوم ارتفعت فيه درجة الحرارة إلى رقم قياسي بالنسبة لشهر شباط/فبراير في واشنطن العاصمة . وأشار إلى أن المؤتمر الأول للمناخ العالمي قد حدد في عام ١٩٧٩ الصلات بين تغير المناخ وصلاحية كوكب الأرض للسكنى . ومنذ ذلك الحين ، تم تعلم الكثير من المعارف عن طريق البرنامج العالمي للمناخ والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والمؤتمر الثاني للمناخ العالمي . وقد اعترف الإعلان الوزاري الصادر عن المؤتمر الثاني للمناخ العالمي بأن عدم التيقن العلمي التام لا يشكل سببا لتأجيل اتخاذ إجراءات فعّالة من حيث التكلفة بشأن المناخ .

١٢ - وأكد أهمية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في استكشاف التفاعلات والتغذية المرتدة ، بما في ذلك ما يشمل منها نظام الأرض/الغلاف الجوي ، وذلك لتعزيز فهم الكل : نظرا لأن فهم التفاعلات المركبة يتسم على أقل تقدير بذات القدر من الأهمية التي يتسم بها كل عنصر منها على حدة . وأكد للوفود دعم المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لجميع المجالات ذات الصلة بها : في المساعدة في تعيين أولويات البحث واحتياجات الرصد ، على سبيل المثال ؛ في جمع البيانات وتحليلها وتفسيرها ؛ وفي مساعدة البلدان النامية على الحصول على المهارات والطرق اللازمة لدراسة وفهم الغلاف الجوي ؛ وفي المساعدة في توفير الدعم الإداري والخبرة المتخصصة للجنة التفاوض الحكومية الدولية . وكتعبير محدد عن رغبة منظمته في تقديم المساعدة وكفالة إقامة تعاون وثيق بين الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والأمانة المخصصة التي تخدم لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، عرض توفير مكان للأمانة المخصصة في مباني المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في جنيف . وذكر المندوبين بأن

قدرا كبيرا من معارف الإنسان يكمن في الملاحظات التي سجلتها الأجيال السابقة ومن الجوهري الآن أن تنص الاتفاقية المقترحة على اكتساب المعارف التي تحتاجها الأجيال المقبلة . وذكر المجالات المحددة التي تحتاج إلى إجراء فوري ، ومن بينها المحيطات ورصد الغلاف الجوي العالمي ونظام مراقبة المناخ العالمي . وقال إنه سيدعو الأعضاء في المؤتمر العالمي الحادي عشر للأرصاد الجوية إلى أن ينظروا ، انطلاقا من قرار الجمعية العامة ٣١٢/٤٥ ، في الطريقة التي يمكن بها للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية أن تسهم بقدر أكبر في المفاوضات ، التي يمكن أن تكون من أبعد المفاوضات أثرا على الإطلاق بالنسبة لتحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وبالنسبة لأمن العالم وبقائه في المستقبل . وفي حين أن المفاوضات ستجري بشأن تغير المناخ وحماية الغلاف الجوي والبيئة ، فإنها ستتناول أيضا التغيرات العالمية الأساسية في سياسة الطاقة والممارسات المتعلقة بها ، وغايات العالم ، ونقل التكنولوجيات المنخفضة التكلفة التي تتسم بالكفاءة من حيث استعمال الطاقة إلى البلدان النامية ، وتمويل سبل للتنمية ذات انبعاثات منخفضة من غازات الدفيئة . وشملت المفاوضات ذات أمس الأمن العالمي وتنمية الدول . وأعرب عن أمله في أن تكون الاتفاقية الإطارية جاهزة للتوقيع عليها حيث ينعقد مؤتمر الأمم المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢ .

١٣ - وتمنى للجنة التزود بطاقة مقدامة وقوة غير هيابة وبروح طيبة من التعاون وبالحكمة بحيث "تفكر تفكيرا طويل الأجل على أن تتخذ إجراء عاجلا" .

باء - الحضور

١٤ - حضر الاجتماع ممثلو الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، إكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، أنتيغوا وبربودا ، اندونيسيا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توفالو ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، جزر القمر ، جزر مارشال ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية كوريا ، جيبوتي ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساموا ، سانت لوسيا ، سري لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، السويد ، سويسرا ، شيلي ، الصين ، غانا ،

فانواتو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، قبرص ، الكاميرون ، الكرسي الرسولي ؛ كريباتي ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، ليسوتو ، مالطة ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، ميانمار ، ميكرونيزيا ، ناورو ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

١٥ - ومثلت في الاجتماع مكاتب الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المتخصصة التالية : مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، ومركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بالأمانة العامة ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ (الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ/برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنظمة العالمية للأرصاد الجوية) ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ولجنتها الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية ، والبنك الدولي ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية .

١٦ - ومثلت أيضا في الاجتماع المنظمات الحكومية الدولية التالية : اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية ، والمنظمة الكاريبية للأرصاد الجوية وأمانة الكومنولث ، والاتحاد الأوروبي ، ووكالة الطاقة الدولية ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، ومنظمة الدول الأمريكية ، وبرنامج البيئة الإقليمي في جنوب المحيط الهادئ .

١٧ - مثلت المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

الفئة الأولى : الغرفة التجارية الدولية ، والاتحاد البرلماني الدولي ؛

الفئة الثانية : الطائفة البهائية الدولية ، لجنة الكنائس المعنية بالشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي ، والسلم الأخضر الدولي ، والمجلس الدولي للقانون البيئي ، وفريق قانون حقوق الإنسان الدولي . ورابطة الصناعة النفطية الدولية للمحافظة على البيئة ، ومعهد الموارد العالمية .

الجدول : أصدقاء الارض ، المنظمة الدولية لصناع السيارات ، ورابطة الدراسات الدولية ، وجمعية أودوبون الوطنية ، ومجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية ، ونادي سييرا .

١٨ - ومثلت المنظمات غير الحكومية الاخرى التالية : معهد تكييف الهواء والتبريد ، والاتحاد من أجل اتباع سياسة مسؤولة إزاء الكلور والفلور والكربون ، واتحاد توفير الطاقة ، ودراسة البدائل المقبولة بيئيا للفلوروكربون ، ورابطة المحامين الامريكيين ، والرابطة الامريكية للغاز ، والرابطة الامريكية للغابات ، والمعهد الامريكي لمهندسي التعدين والنفط ، والمعهد الامريكي للحديد والصلب ، ومؤتمر التعدين الامريكي ، والمعهد الامريكي للنفط ، ومركز بنغلاديش للدراسات المتقدمة ، ورابطة الكهرباء الكندية ، والاحتفاء بالحياة البرية في الاسكا ، ومركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ، ومركز كيمياء الغلاف الجوي ، ومركز التغير العالمي ، ومركز القانون البيئي الدولي ، ورابطة أرباب الصناعات الكيميائية ، وشبكة العمل من أجل المناخ ، ومجلس المناخ ، ومعهد المناخ ، وشبكة المناخ في أوروبا ، ورابطة الغاز المضغوط ، وجمعية ديكان الإنمائية ، والجمعية الايكولوجية ، ومعهد أديسون للكهرباء ، ومعهد بحوث الطاقة ، ومعهد دراسة البيئة والطاقة ، وصندوق الدفاع عن البيئة ، والابرشية الاسقفية للجنة واشنطن المعنية بالسلم والبيئة ، والإنصاف وتغير المناخ العالمي ، واللجنة التقنية الاوروبية للفلوروكربون ، ومعهد السياسة الخارجية التابع لمدرسة الدراسات الدولية المتقدمة في جامعة جونز هوبكنز ، ومحفل المنظمات غير الحكومية البرازيلية لدى مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ ، وتغير المناخ العالمي ، وائتلاف المناخ العالمي ، وبرنامج هارفرد لتغير البيئة العالمية ، والمركز الايكولوجي المستقل ، ودراسات الطاقة الدولية ، والمعهد الدولي لتحليل النظم التطبيقية ، ومنظمات كينيا للطاقة والبيئة ، ورابطة العمل من أجل البيئة ، والأوساط الطبيعية ، وحركة أحراج تيجوكا ، والاكاديمية الوطنية للعلوم ، والرابطة الوطنية لارباب الصناعة ، ورابطة الفحم الوطنية ، ومسبار التلوث ، والمشروع المعني بالصناعة والبيئة ، وأنقذوا الأحراج - أنقذوا الكوكب ، والاتحاد الاجتماعي - الاقتصادي ، ومعهد استكهولم للبيئة ، واتحاد العلماء المهتمين ، والغرفة التجارية للولايات المتحدة ، وشبكة مواطني الولايات المتحدة ، ومعهد اليورانيوم ، ومنظمة والهي ، ومركز بحوث ودز هول ، ومعهد الفحم العالمي ، والعالمية لنقل المعلومات ، والصندوق العالمي للحياة البرية .

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

١٩ - انتخبت اللجنة بالتزكية ، في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٤ شباط/فبراير ، السيد جان ريبير ، المستشار الخاص لوزير الدولة ، وزير الخارجية ، فرنسا ، رئيسا للجنة .

٢٠ - ووجّه الرئيس الشكر ، في بيانه ، الى اللجنة للثقة التي أولتها اياه بانتخابه . وشدّد على أنه سيبذل قصارى الجهود لكفالة الشفافية والشرعية في عملية التفاوض . وقال إن الوقت قصير جدا لوضع الاتفاقية الاطارية ، وذلك نظرا للمصاعب والاختلافات القائمة بين الحكومات ، وبصفة خاصة ، اختلاف قدراتها على مواجهة مشكلة تغير المناخ . وأعرب عن ثقته في قدرة ممثلي الحكومات الحاضرين في الاجتماع على الاشتراك معا في معالجة هذه المشكلة وفي الجهود المتضافرة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، والأمم المتحدة لدعم المفاوضات . وقد أكدت نتائج المؤتمر الثاني للمناخ العالمي والنتائج التي تمخض عنها عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ، مدى ارتفاع مستوى الأعمال التي اضطلع بها في هذا الميدان . وقد أكد قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤٥ الارادة السياسية على العمل في هذا المضمار . وأعرب الرئيس عن الثقة في أن اللجنة ستضع استراتيجية مرنة للتفاوض بشأن الاتفاقية . ولاحظ أن الجمعية العامة قد أوصت ، في القرار ٢١٣/٤٥ ، بتشكيل مكتب يتألف من رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر ، وتُمثل كل من المجموعات الاقليمية الخمس بعضو واحد .

٢١ - وفي الجلسة العامة الثانية ، المعقودة في ٤ شباط/فبراير ، وبعد اجراء مفاوضات غير رسمية مع المجموعات الاقليمية ، انتخب بالتزكية أربعة نواب للرئيس ، سيعمل أحدهم بوصفه المقرر .

٢٢ - وبناء على هذا يتألف المكتب من أعضاء المكتب التالية أسماؤهم :

الرئيس : السيد جان ريبير (فرنسا)

نواب الرئيس : السيد أحمد جغلاف (الجزائر)

السيد ايون دراغيتش (رومانيا)

السيد راؤول استرادا - أوييلا (الارجنتين)

السيد ت. براباكار مينون (الهند)

المقرر : السيد ايون دراغيتش (رومانيا)

٢٣ - وفي الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، انتخب السيد تشاندرا شيخار داسغوبتا (الهند) بالتزكية نائبا للرئيس ليحل محل السيد ت. براباكار مينون (الهند) .

دال - الوثائق

٢٤ - الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الاولى ترد في المرفق الاول من هذا التقرير .

هاء - الامانة

٢٥ - في الجلسة العامة الثامنة ، المعقودة في ٧ شباط/فبراير ، أبلغ الرئيس اللجنة بأن الامين العام للامم المتحدة قد عين السيد مايكل زاميت كوتايار أمينا تنفيذيا للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ ومديرا لأمانتها المخصصة .

٢٦ - وفي الجلسة العامة التاسعة ، المعقودة في ١١ شباط/فبراير ، قدم الرئيس السيد زاميت كوتايار الى اللجنة وعرض مجملا لخبرته المهنية وحياته الوظيفية داخل الامم المتحدة . وأعرب الامين التنفيذي عن اقتناعه بأن اللجنة ستسهم في استخدام موارد العالم استخداما أكثر كفاءة وانصافا لتلبية الاحتياجات البشرية وأماني البشر . ونظرا لأن العديد من الاجراءات اللازمة لمواجهة تغير المناخ لها أيضا ما يبررها لأسباب أخرى ، ارتأى أن الاحتمالات مبشرة لوضع اتفاقية اطارية ذات التزامات موضوعية وترتبط بروابط مثمرة مع برامج عامة أكثر في مجالات السياسات الاخرى . وأكد على أهمية المشاركة الكاملة والفعالة في عملية التفاوض ، وتعهد ببذل قصارى جهوده ، بدعم من زملائه من منظومة الامم المتحدة ، لا سيما برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، لتلبية احتياجات اللجنة وتوجيهاتها .

واو - اعتماد النظام الداخلي

٢٧ - في الجلسة العامة التاسعة ، المعقودة في ١١ شباط/فبراير ، عرض ممثل مكتب الشؤون القانونية التعديلات المقترحة على مشروع النظام الداخلي (A/AC.237/2 و Corr.1) . وترد تعديلات أخرى في الوثيقة A/AC.237/L.2 . واعتمدت اللجنة مشروع النظام الداخلي بصيغته المعدلة (A/AC.237/5) .

٢٨ - وبعد اعتماد النظام الداخلي ، أدلى ببيانات ممثلو هولندا ونيوزيلندا وفانواتو .

٢٩ - وتكلم ممثل هولندا باسم الاتحاد الاوروبي والدول الاعضاء فيه ، فهنأ اللجنة على التوصل الى حل وسط ، تعتبره أفضل نتيجة ممكنة . وكان الاتحاد يفضل ادخال بعض التحسينات على مواد النظام الداخلي ، ولكنه لم يعرب عن قلقه في هذا الشأن ، وذلك كدليل على استعداده للتوصل الى حل وسط . وأكد كذلك اعتزام الاتحاد الاوروبي أن يشارك مشاركة تامة في عملية التفاوض التي ستجريها اللجنة في اطار النظام الداخلي للجنة وأعرب عن توقعه أن تتحقق هذه المشاركة بالتعاون البنّاء مع الوفود الاخرى .

٣٠ - وأشار ممثل نيوزيلندا الى أن أهلية المشاركة في لجنة التفاوض الحكومية الدولية تحددت أساسا بموجب الفقرة ٢ من القرار ٣١٢/٤٥ ، التي تنص على أن تكون اللجنة "مفتوحة لانضمام جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو الاعضاء في الوكالات المتخصصة" . وفي هذا السياق ، أكد وفده أن النظام الداخلي المعتمد يجب أن يفسر ، فيما يتصل بمسألة المشاركة في أعمال اللجنة ، بحيث لا يستنتج من أي حكم في النظام الداخلي أن هناك قيدا على هذا الحق في المشاركة فيها . ويتعين على وجه الخصوص ، ولكن دون الاخلال بما سبق ، أن تخضع كلمة "الدولة" حيثما ترد في النظام الداخلي لتفسير يكفي لضمان أن تكون "للاعضاء في الوكالات المتخصصة" حقوق كاملة للمشاركة في اللجنة . ويسري ذلك سواء كانت دولا أعضاء في الامم المتحدة أم لا .

٣١ - وذكر ممثل فانواتو ، باسم اتحاد الدول الجزرية الصغيرة ، أنها قد شاركت في اعتماد النظام الداخلي بتوافق الآراء على أساس فهم أن الجهود الرامية الى ضمان تمثيل البلدان النامية الجزرية الصغيرة في المكتب سيستمر . ووجّه الشكر الى رئيس اللجنة لما يبذله من جهود في هذا الشأن ولما اتخذ وما زال يتخذ من خطوات لكفالة هذه المشاركة سواء بطريقة رسمية أو غير رسمية .

زاي - اقرار جدول الاعمال

٣٢ - في الجلسة العامة التاسعة ، المعقودة في ١١ شباط/فبراير ، اعتمدت اللجنة جدول الاعمال التالي :

١ - افتتاح الدورة .

٢ - انتخاب أعضاء المكتب .

٣ - المسائل التنظيمية :

(أ) النظام الداخلي (A/AC.237/2 و Corr.1) ؛

(ب) اقرار جدول الاعمال ؛

(ج) تنظيم الاعمال .

٤ - إعداد اتفاقية اطارية فعالة بشأن تغير المناخ ، تتضمن التزامات ملائمة ، وأي صكوك ذات صلة قد يجري الاتفاق عليها .

٥ - اعتماد التقرير .

حاء - مشاركة المنظمات غير الحكومية

٣٣ - في الجلسة العامة الثالثة ، المعقودة في ٥ شباط/فبراير ، أشار الرئيس الى قرار الجمعية العامة ٤٥/٢١٢ ، الذي نص صراحة على مشاركة المنظمات غير الحكومية . وقررت اللجنة أنه لكي تستفيد اللجنة من المساهمة الهامة التي ستسهم بها المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بموضوع مناقشتها ، فإنه ينبغي توجيه الدعوة الى مراقبين يمثلان مجموعات مختلفة من المنظمات غير الحكومية للتكلم في نهاية المناقشة العامة .

طاء - إنشاء هيئات فرعية وتنظيم الاعمال

٣٤ - في الجلسة العامة العاشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، قدم السيد راؤول إسترادا - أوييلا (الارجنتين) ، نائب رئيس اللجنة ، تقريرا عن المشاورات التي أجريت في فريق الاتصال غير الرسمي بشأن الهيئات الفرعية وعرض اقتراحات محددة بشأن الموضوع (A/AC.237/L.3) .

٣٥ - وفي الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، ذكر الرئيس أنه بعد إجراء المزيد من المشاورات بشأن هذه الاقتراحات ، يقدم مشروع مقرر معنونا "إنشاء هيئات فرعية وتنظيم الاعمال" (A/AC.237/L.5) . ويجب مشروع المقرر هذا الوثيقة A/AC.237/L.3 .

٣٦ - وبعد ذلك اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر المرفق الثاني ، المقرر ١/١) .

٣٧ - وبعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ببيان ممثل غانا (باسم الدول الاعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) .

٣٨ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى الرئيس ببيان بشأن تشكيل مكتبي الفريقين العاملين . وأوضح أن انتخاب أعضاء المكتبين سيرجأ حتى الدورة الثانية للجنة .

٣٩ - وأعرب عدد من الوفود عن رغبتها في التحلي بالمرونة لحل المشكلة والعمل أكثر مع الرئيس لتحقيق تلك الغاية .

ثالثا - المسائل الموضوعية

ألف - المناقشة العامة

٤٠ - أدلى ببيانات في المناقشة العامة ممثلو ٦٨ دولة من الدول الاعضاء ، وممثلو عدد من الكيانات والمؤسسات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

٤١ - وأكد العديد من البلدان أهمية تناول مسألة تغير المناخ العالمي بصورة متكاملة وشاملة ، على أن تؤخذ في الاعتبار جميع غازات الدفيئة ، ومصادرها وبالوعاتها ، وضرورة وضع استراتيجيات طويلة الاجل تدريجية ومرنة للتعامل معها . وأكد بعضها أيضا أنه ينبغي أن تراعي الجهود المبذولة لتناول مسألة تغير المناخ العالمي الظروف والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية مراعاة كاملة وأن تقوم على أساس مبدأ أن المسؤولية مشتركة إلا أنها تفاضلية . وكان من الموضوعات العامة ضرورة الاضطلاع في الوقت الحالي بإجراءات لها ما يبررها أيضا لاسباب أخرى ، مثل زيادة كفاءة الطاقة وتطوير مصادر جديدة وبديلة ومتجددة للطاقة . وفي هذا السياق ، ذكر

أنه ينبغي القيام في أقرب وقت ممكن باعتماد وتنفيذ تدابير للمحافظة وينبغي تغيير أنماط الاستهلاك في البلدان المتقدمة النمو . وأشير إلى قدرة الأحراج والمحيطات كبالوعات ومشاكل حماية الأحراج والتشجير ، وذلك بوصفها مسائل ذات أهمية خاصة .

٤٢ - ودعت بلدان عديدة إلى الانتهاء في وقت مبكر من وضع الصيغة النهائية للجزء التنظيمي من أعمال اللجنة وإلى وضع أول مشروع للاتفاقية الإطارية ، الذي ينبغي التفاوض بشأنه في أقرب وقت ممكن . وأشارت إلى نتائج أعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ، وإعلانات وبيانات نوردفيك ولاهاي والقاهرة وغيرها ، ولا سيما الإعلان الوزاري للمؤتمر الثاني للمناخ العالمي (A/45/696/Add.1 ، المرفق الثالث) ؛ وينبغي أخذها في الاعتبار لدى وضع مشروع الاتفاقية الإطارية .

٤٣ - وأشار معظم المتكلمين إلى شهر حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، وهو موعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، بوصفه الموعد الذي ينبغي أن تكون فيه الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ جاهزة للتوقيع عليها . وأعربت بعض البلدان عن الرأي القائل بأنه ينبغي أن تركز عملية التفاوض على صياغة أحكام الاتفاقية الإطارية ، على أن تضع نصب الأعين أن أعداد الصكوك القانونية والبروتوكولات ذات الصلة يمكن أن يبدأ في مرحلة لاحقة ، مع أخذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الحسبان . بيد أن العديد من البلدان أكدت ضرورة أن تمضي المفاوضات قدما بالتوازي بشأن الاتفاقية الإطارية والبروتوكولات .

٤٤ - وذكرت بلدان عديدة أنه ينبغي أن تقوم الإجراءات على أساس المبدأ الوقائي وعلى أساس أفضل المعارف العلمية المتاحة ؛ وأنه لا يمكن أن تُتخذ حالات عدم اليقين العلمية ذريعة للتقاعس عن العمل بشأن تغير المناخ العالمي ؛ وأن الانتظار لحين توفر دليل علمي قد يعني وضع المستقبل المشترك للبشرية ووجودها ذاته موضع الخطر . وسلمت جميع البلدان بضرورة إجراء بحوث مستمرة لتعزيز فهم تغير المناخ العالمي وآثاره على البيئة والبشرية . وأيدت معظم البلدان بقوة زيادة تطوير التعاون العلمي ورصد تغير المناخ العالمي وتبادل المعلومات بشأن جوانبه العلمية ، بما في ذلك العمليات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية ، فضلا عن أثر تغير المناخ العالمي على الأحراج والمحيطات والتنوع الحيوي . وأشارت بلدان عديدة أيضا إلى الحاجة إلى أن يقدم الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ المشورة خلال عملية التفاوض .

٤٥ - وارتأت بعض البلدان أنه ينبغي أن تتضمن الاتفاقية الإطارية مبادئ عامة والتزامات عامة ، ويمكن أن تحدد البروتوكولات ، التي يجري التفاوض عليها بعد ذلك ، الالتزامات على نحو مفصل وملزم . وشددت بلدان أخرى على أنه ينبغي أن تتضمن الاتفاقية الإطارية الفعّالة بشأن تغير المناخ التزامات أكيدة . وأعرب عن آراء من بينها ضرورة تلافي تحديد أهداف ميكانيكية تعسفية ؛ وتثبيت ابتعاث غازات الدفيئة بالقرب من عام ٢٠٠٠ عند مستويات تقترب من مستويات عام ١٩٩٠ ؛ واعتماد أرقام مستهدفة لتخفيض الابتعاثات . وطالبت بلدان عديدة بأن تقوم البلدان الصناعية بإجراء تخفيضات فورية وكبيرة في ابتعاث ثاني أوكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة . وشددت بلدان أخرى عديدة على أنه ينبغي أن تتضمن الاتفاقية الإطارية الفعالة بشأن تغير المناخ التزامات محددة تستكمل ببروتوكولات يجري التفاوض عليها بالتوازي معها وحثت جميع البلدان الصناعية على أن تعقد التزامات بتثبيت أو تخفيض ابتعاثات ثاني أوكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة لديها . واقترح بعضها أن تقوم البلدان الصناعية ، بصورة عامة ، بتثبيت ابتعاثات ثاني أوكسيد الكربون ، بحلول عام ٢٠٠٠ عند مستويات عام ١٩٩٠ .

٤٦ - وشددت بلدان عديدة على أنه ينبغي أن تقوم الاتفاقية الإطارية الفعّالة وأية صكوك قانونية ذات صلة بها على أساس مبادئ الإنصاف وأن المسؤولية مشتركة إلا أنها تفاضلية ، مع المراعاة التامة لضرورة أن يزداد استهلاك الطاقة لدى البلدان النامية كلما تطورت اقتصاداتها . وأعرب عدد من البلدان عن الحاجة إلى أن تعقد جميع البلدان التزامات لمواجهة تغير المناخ وأشارت بلدان كثيرة أخرى إلى الحاجة إلى أن تلتزم البلدان المتقدمة النمو بالتزامات محددة بتوفير نقل التكنولوجيا على أساس تفضيلي وتيسيري ، وتقديم موارد مالية جديدة وإضافية إلى البلدان النامية ، لتمكينها من مواجهة تغير المناخ العالمي .

٤٧ - وشددت بلدان كثيرة على سرعة تأثر المناطق الواطئة والبلدان الجزرية الصغيرة ، بصورة خاصة ، بآثار تغير المناخ . وشددت بلدان عديدة على أن الاحترار العالمي يهدد البقاء المادي والثقافي للبلدان الجزرية الصغيرة وذلك من جراء كل من ارتفاع مستوى البحر وتقصير المرجان . وبناء على ذلك ، ينبغي الاعتراف باحتياجاتها الخاصة وإيراد نصوص في الاتفاقية الإطارية لتلبيتها . وتم الاعتراف بأنه ينبغي ضمان مشاركة هذه البلدان في عملية التفاوض .

٤٨ - وشددت بلدان عديدة على ضرورة أن تفهم التأثيرات المفاجئة المحتملة لتغير المناخ على المناطق القاحلة وشبه القاحلة فهما خاصا .

٤٩ - وأشارت بعض البلدان إلى الحالة الخاصة للدول التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ولاحظت أنه ينبغي تحديد التزاماتها في ضوء هذه الظروف . وستهدف هذه الالتزامات ، في جملة أمور ، إلى زيادة كفاءة استعمال الطاقة .

٥٠ - وأشارت بعض البلدان إلى ، مبدأ "الملوث يدفع" بوصفه حجر الزاوية في الاتفاقية الإطارية . وشدد البعض على أن البلدان التي تكون فيها ابتعاثات غازات الدفيئة بالنسبة للفرد مرتفعة ، والتي تبتعث معظم غازات الدفيئة في مجموعها ، ينبغي أن تخفض ابتعاثاتها وأن تتعاون مع البلدان النامية وذلك بتعويضها عن التكاليف الإضافية التي تستلزمها مواجهة تغير المناخ . وارتئي أن التعاون فيما بين جميع البلدان ، المتقدمة النمو والنامية ، جوهري في المجهود العالمي المبذول للتعامل مع تغير المناخ .

٥١ - وشددت بعض البلدان على ضرورة أن تتضمن الاتفاقية الإطارية أحكاما بشأن البحث العلمي والاقتصادي وتبادل المعلومات والبيانات من أجل تعزيز فهم تغير المناخ العالمي .

٥٢ - واقترح أنه يمكن استخدام المبادئ المحددة بموجب بروتوكول مونتريال الخاص بالمواد التي تستنفد طبقة الأوزون ، بوصفها معالم على الطريق الذي سيتبع . وأشير إلى مرفق البيئة العالمية (البنك الدولي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) في هذا السياق ، كما أشير إلى ضرورة أن تتسم هذه الآلية المالية بالشمول العالمي وأن يتسم تشغيلها بالانصاف .

٥٣ - وذكر عدد من البلدان أن نموذج اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لن يرقى إلى مستوى يُتخذ كأساس لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ . وأعربت بلدان أخرى عن رأي مختلف .

٥٤ - وذكر أنه يجب أن توفر الاتفاقية الإطارية حوافز صحيحة لتطوير التكنولوجيا وأن تأخذ في الحسبان جميع الجوانب الاقتصادية لتنفيذ تدابير لمكافحة تغير المناخ .

٥٥ - وذكرت بعض البلدان أيضا ضرورة أن تدرج في الاتفاقية الإطارية إجراءات بشأن تسوية المنازعات ، وعدم الامتثال والاستعراض والاستكمال المستمرين للتجاوب الدولي .

٥٦ - وتم التشديد بقوة على الإحساس العارم بمسيس الحاجة إلى وضع اتفاقية إطارية فعّالة وأشير إلى النمط التنظيمي للمفاوضات وذلك عن طريق تقديم اقتراحات لإنشاء أفرقة عاملة .

٥٧ - وأكدت بلدان عديدة ضرورة كفالة مشاركة البلدان النامية ، ولا سيما مشاركة أقل البلدان نموا من بينها والبلدان النامية الجزرية الصغيرة ، في عملية التفاوض وذلك عن طريق توفير موارد مالية من صندوق التبرعات الخاص الذي أنشأته الجمعية العامة لهذا الغرض بموجب الفقرة ١٠ من قرارها ٤٥/٢١٢ . وأعربت بلدان عديدة عن التزاماتها بتقديم مساهمات إلى هذا الصندوق . وعقدت بعض البلدان أيضا التزامات بتقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب الفقرة ٣٠ من القرار لدعم عملية التفاوض لوضع اتفاقية إطارية وذلك طوال فترة المفاوضات ولوحظ أن بعض البلدان تقدم أموالا في إطار ثنائي .

٥٨ - وشددت بلدان عديدة على أهمية التعاون التقني في ميادين التدريب والوعي العام وتبادل المعلومات فيما يتصل بإعداد وتنفيذ اتفاقية إطارية ولوضع سياسات وطنية في ميدان تغير المناخ .

٥٩ - وأشارت معظم البلدان إلى سياساتها المحلية والإجراءات التي اتخذتها لتخفيف تغير المناخ ، وتطوير مصادر جديدة للطاقة وتحسين كفاءة الطاقة . وذكرت بعض البلدان التزاماتها بتخفيض ابتعاثاتها من غازات الدفيئة تخفيضا كبيرا .

٦٠ - وذكرت بعض البلدان ، في أسف ، أزمة الخليج وآثارها .

باء - العلاقات مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

٦١ - أجرى الرئيس مشاورات غير رسمية بشأن الموضوع المذكور أعلاه وقدم تقريرا إلى اللجنة بشأنه . وأكد أن طرائق العلاقة بين اللجنة والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ تحددت في الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٤٥/٢١٢ . والغرض من

إشارة هذا الموضوع هو تمكين البلدان من الاعراب عن آرائها بشأن المساهمات التي يحتمل أن يسهم بها الفريق في أعمال اللجنة . ولخص الرئيس الآراء المعرب عنها بشأن عمل الفريق وذلك على النحو التالي :

(أ) أُعرب عن التقدير للعمل البارز الذي قام به الفريق وللبيان الذي أدلى به رئيسه السيد ب. بولين . ورحبت معظم البلدان بمقترحاته بشأن مواصلة عمل الفريق .

(ب) وافقت جميع البلدان على أن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ليس محفلا تفاوضيا ، وأنه يمكنه أن يقدم مساعدة تقنية وعلمية للجنة التفاوض الحكومية الدولية ، وأنه حيث أن الفريق هيئة مستقلة وسيواصل عمله وفقا للولاية المنوطة به من قبل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، فللجنة أن تقرر المسائل المحددة التي تقدم ، عن طريق أمينها التنفيذي ، الى الفريق في مختلف المراحل .

(ج) تم التشديد على استصواب أن يواصل الفريق السعي من أجل المشاركة التامة للبلدان النامية في جميع جوانب أنشطته وتحقيق هذه المشاركة . وأُعرب عن آراء مفادها أن عدم وجود نظام داخلي وتكاثر الأفرقة الفرعية جعل من الصعب للغاية المشاركة في عمل الفريق .

(د) اقترحت بعض البلدان أن يقوم الفريق في جميع أنشطته المقبلة ، بتشجيع مشاركة الخبراء والمنظمات الدولية وغيرها من المنظمات ذات الصلة على أوسع نطاق ممكن .

(هـ) تقدمت بلدان عديدة بمقترحات شتى ومواضيع محددة ينبغي أن يغطيها عمل الفريق في كل من الأجل القصير والأجل الطويل ؛ وسيساعد العمل على الأجل القصير اللجنة في مفاوضاتها المؤدية الى اعداد مشروع اتفاقية اطارية بحلول موعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ؛ كما قد يلزم استمرار بعض المهام التي بدأت لتحقيق هذه الغاية في الأجل الطويل .

(و) كان من المفهوم أن الأمين التنفيذي سيتعاون تعاونا وثيقا مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وذلك لكفالة قدرة الفريق على تلبية الاحتياجات والطلبات لتقديم المشورة العلمية والتقنية الموضوعية أثناء عملية التفاوض .

جيم - الصناديق المنشأة عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥

٦٣ - أكدت بلدان عديدة ضرورة كفالة مشاركة البلدان النامية ، لا سيما أقل البلدان نموا من بينها والبلدان النامية الجزرية الصغيرة ، في عملية التفاوض ، وذلك عن طريق تقديم مساعدة مالية من صندوق التبرعات الخاص الذي أنشأته الجمعية العامة لهذا الغرض بموجب الفقرة ١٠ من القرار ٢١٢/٤٥ . وقد أدلت ببيانات عدة بلدان وممثل منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي أعلنت فيها اعتزامها تقديم مساهمات الى الصندوق : في ١٣ شباط/فبراير ١٩٩١ ، كان قد أُعلن التبرع بتقديم نحو ١,٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، كما هو مبين في الجدول ١ . وأشارت بعض البلدان الاخرى إلى أنها بصدد النظر في عقد تبرعات . ومع ذلك ، فإن البلدان تعي تماما أن المطالب من الصندوق خلال فترة المفاوضات بأكملها ستتجاوز بكثير مجموع التبرعات التي عقدت حتى الآن .

الجدول ١ - التبرعات المعقودة لصندوق التبرعات الخاص لدعم مشاركة البلدان النامية ، في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١

المتبرع	المبلغ
الاتحاد الأوروبي	١ ٠٠٠ ٠٠٠ - ١٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠ (أ) وحدة نقدية أوروبية
اسبانيا	٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة
المانيا	٢٠٠ ٠٠٠ (على مدى سنتين) من دولارات الولايات المتحدة
الدانمرك	١٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة
السويد	٥٠٠ ٠٠٠ من الكرونات السويدية (٨٥ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة)
سويسرا	٣٠٠ ٠٠٠ من الفرنكات السويسرية (٢٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة)
فرنسا	٤٠٠ ٠٠٠ من الفرنكات الفرنسية (٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة)
كندا	٣٥ ٠٠٠ من الدولارات الكندية (٣٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة)
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	٣٠ ٠٠٠ جنيه استرليني (٦٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة)
النرويج	٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة
هولندا	١٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة
الولايات المتحدة الامريكية	٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة
اليابان	٣٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة (ب)
المجموع	١ ٤٥٥ ٠٠٠

(أ) حتى ما أقصاه ١٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة .

(ب) أُعلن في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ ؛ انظر الفقرة ٦٨ .

٦٣ - وذكرت بعض البلدان أنها ستقدم أموالا في إطار ثنائي . وأكد أحد الوفود أنه ينبغي الحفاظ على الطابع المتعدد الأطراف لصندوق التبرعات الخاص .

٦٤ - وأشارت بلدان إلى أن استرداد النفقات من صندوق التبرعات الخاص للمشاركة في دورات اللجنة سيكون بأثر رجعي وبالتالي سينطبق على الدورة الأولى . وسيغطي استرداد النفقات هذا بدل الإقامة (البدل اليومي) فضلا عن تكاليف السفر . ولوحظ أيضا أن الترتيبات المماثلة المتبعة فيما يتعلق بالمشاركة في دورات اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية كانت تفاضلية ، بحيث تكفل دفع تكاليف السفر لممثل واحد لكل بلد نام ، عند الطلب ، والبدل اليومي لممثلي فئة محدودة من البلدان النامية ، وهي أقل البلدان نموا في تلك الحالة .

٦٥ - وأوضح بلد أيضا أنه قد أعلن التزاما بالمساهمة في الصندوق الاستئماني الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب الفقرة ٣٠ من قرارها ٤٥/٢١٣ ، من أجل دعم عملية التفاوض لوضع اتفاقية إطارية وذلك طوال فترة المفاوضات (انظر الجدول ٣) .

الجدول ٣ - التبرعات المعقودة للصندوق الاستئماني لعملية التفاوض ، في ١٣ شباط/فبراير ١٩٩١

المتبرع	المبلغ
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	٣٠ ٠٠٠ جنيه استرليني (٦٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة)

٦٦ - وفي الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، لفت الرئيس انتباه اللجنة الى مشروع مقرر معنون "استخدام صندوق التبرعات الخاص لدعم مشاركة البلدان النامية في أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ" ، مقدم منه (A/AC.237/L.4) .

٦٧ - واعتمدت اللجنة بعد ذلك مشروع المقرر (انظر المرفق الثاني ، المقرر ٣/١) .

٦٨ - وعقب اعتماد المقرر ، أدلى ممثل اليابان ببيان أعلن فيه أن بلده سيقدم تبرعا قدره ٠٠٠ ٢٠٠ من دولارات الولايات المتحدة الى صندوق التبرعات الخاص .

رابعا - ترتيبات للدورات المقبلة للجنة

ألف - ميزانية وموظفي ومكان الامانة المخصصة

٦٩ - في الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ ، أدلى الامين التنفيذي للجنة ببيان بشأن تمويل عملية التفاوض ، بما في ذلك الميزانية التشغيلية للامانة ، وأوضح أنه سيتعين أن تدرس مدى كفاية التقديرات الموضوعة لتكاليف الموظفين وتكاليف خدمة المؤتمرات ، فضلا عن مصدر التمويل للتكاليف الاخرى ، وذلك في ضوء خطة العمل التي تتمخض عنها الدورة . وأشار الى أنه لدى اعتماد الجمعية العامة للقرار الذي أنشأ اللجنة وأمانتها ، تلقت الجمعية العامة بيانا يوضح أنه لن تلزم أية اعتمادات اضافية فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

٧٠ - ومضى قائلا إنه سيتعين رصد اعتماد لتكاليف التشغيل العامة ، والسفر ، والخبراء الاستشاريين ، والوثائق . وقد يجري أيضا تكبد تكاليف للاضطلاع بالانشطة التي تهدف الى ازكاء الوعي بالمسائل التي يجري التفاوض بشأنها ، لا سيما في البلدان النامية . وقد تشمل تلك المسائل العمل الإعلامي واجراء حوار مع المنظمات غير الحكومية .

٧١ - وأردف قائلا إنه بمجرد تقدير التكلفة الاجمالية لعملية التفاوض ، يعتزم أن يقوم ، بالتشاور مع الرئيس ، بتقديم هذه التقديرات الى اللجنة قبل انعقاد دورتها القادمة بوقت طويل . وسيتيح هذا للحكومات تقييم ضرورة تقديم تبرعات الى الصندوق الاستئماني والاستجابة لها ، قبل الدورة بوقت طويل أيضا .

٧٢ - وقال فيما يتعلق بمسألة الموظفين إن الترتيبات المخصصة لخدمة الاجتماع الراهن محددة خصيصا له . وسيتشاور مع الادارات المسؤولة في مقر الامم المتحدة بشأن

تشكيل الامانة ، ومع الرئيس التنفيذي لكل من برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، وهيئات أخرى بشأن امكانيات اعارة موظفين .

٧٣ - وفيما يتعلق بمكان الامانة في جنيف ، قال إن هناك خيارات سيستكشفها لدى عودته . ومن المستصوب العثور على مكان يزيد الى الحد الاقصى من قدرة أمانة اللجنة على الاستعانة بالهياكل الاساسية الموجودة ، ومن ثم تقليل احتياجاتها من الموظفين والدعم الى الحد الادنى . ووجه الانتباه الى الوثيقة A/AC.237/INF.2 ، المعنونة "ترتيبات الامانة المؤقتة" ، التي تبين أن عنوان المكتب الحالي في قصر الامم بجنيف حيث يمكن الاتصال به حتى اشعار آخر .

باء - مواعيد وأماكن انعقاد الدورات القادمة

٧٤ - في الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، أدلى الرئيس ببيان أجمل فيه المصاعب التي تصادف لدى تحديد المواعيد الزمنية للدورات الثلاث القادمة للجنة بما يتمشى مع الاقتراحات الواردة في الفقرة ٤ من القرار ٤٥/٢١٣ . وقد نشأت هذه المصاعب عن نقص تسهيلات ومرافق خدمة المؤتمرات والحاجة الى تلافي حالات التداخل مع اجتماعات حكومية دولية ذات صلة .

٧٥ - وقد تقرر ، على أساس مؤقت جدا ، أن تعقد الدورة الثانية للجنة في حزيران/يونيه ١٩٩١ ، في حين أن الدورتين الثالثة والرابعة قد تعقدان في أيلول/سبتمبر وكانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ على التوالي . وقد تعقد الدورة الثانية في نيروبي ، وفي هذه الحالة ستعقد الدورتان الثالثة والرابعة في جنيف . وأكد الرئيس أن كلا من هذه التواريخ والاماكن عرضة للتغيير . وسيجري اخطار الوفود بها بمجرد اتخاذ قرار نهائي في هذا الشأن .

٧٦ - وأشارت وفود الى المصاعب التي تصادف في مشاركتها في الاجتماعات ، وطلبت احاطتها علما بالتواريخ التي ستتقرر قبل موعدها بفترة طويلة .

جيم - تعميم الورقات غير الرسمية

٧٧ - في الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، وجّه الرئيس الانتباه الى القيام في الدورة بتعميم عدة ورقات غير رسمية بشأن محتوى

محتمل لاتفاقية اطارية والمسائل الناشئة في التفاوض بشأنها . وقد اقترح أنه قد يكون من المستصوب أن تحصل جميع الوفود والأمانة على مجموعة كاملة من هذه الورقات غير الرسمية . ودعا الوفود التي قامت بتعميم هذه الورقات ، أو تود القيام بتعميمها ، الى أن ترسلها الى الأمانة في جنيف ، قبل ١٥ آذار/مارس ، إن أمكن . وستتيح الأمانة للوفود المهتمة نسخا من الورقات غير الرسمية التي تتلقاها بلغاتها الأصلية .

خامسا - اعتماد التقرير

٧٨ - في الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، قدم السيد ايون دراغيتش (رومانيا) ، نائب رئيس اللجنة ومقررها ، مشروع تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الأولى ، كما يرد في الوثائق A/AC.237/L.1 و Corr.2 و Add.1 و Add.1/Corr.1 و Add.2-4 ، وقام بتنقيحه شفويا .

٧٩ - وبعد ذلك اعتمدت اللجنة مشروع التقرير بصيغته المنقحة شفويا وطلبت الى المقرر اكمال النص ، مع مراعاة أعمال اللجنة في جلستها العامة الحادية عشرة ، واجراء التغييرات التحريرية اللازمة على التقرير في مجموعه ، بما يتفق مع الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة .

سادسا - اختتام الدورة

٨٠ - في الجلسة العامة الحادية عشرة ، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ، لخص رئيس اللجنة ، في بيانه الختامي ، الانجازات الايجابية التي حققها الاجتماع وأكد على فائدة الأعمال التي قامت بها اللجنة في دورتها الأولى بشأن تعريف ولايتي الفريقين العاملين ومن ثم ارساء الأساس لعملية التفاوض التي ستستمر في الدورات القادمة . وكان من المهم أيضا أن أعلنت جميع الوفود التي تمثل البلدان الصناعية التزامات بلدانها باتخاذ اجراءات بشأن تدابير محددة تهدف الى الحد من انبعاثات غازات الدفيئة ، بما فيها ثاني اكسيد الكربون ، التي قد تؤثر تأثيرا ضارا على المناخ . وعلى الدول الصناعية دور رئيسي تؤديه في هذا المجال ، في حين يجب مساعدة البلدان النامية في أن تصبح شركاء مشاركة كاملة في عملية التفاوض ، فضلا عن بدء اتخاذ اجراءات كي تستخدم مواردها من الطاقة استخداما يتسم بالكفاءة ويكون غير ملوث ،

مع مراعاة الاحتياجات الإنمائية لكل منها على حدة . وتمثل المساعدة من حيث التمويل ونقل التكنولوجيا مسألة تلزم معالجتها .

٨١ - وفي الجلسة نفسها ، عرض الرئيس مشروع مقرر معنونا "الإعراب عن الشكر لحكومة وشعب الولايات المتحدة الأمريكية" . واعتمدت اللجنة مشروع المقرر بالتزكية (انظر المرفق الثاني ، المقرر ٣/١) .

٨٢ - وأعرب ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، باسم دول أوروبا الشرقية ؛ وفانواتو ، باسم دول آسيا والمحيط الهادئ ، وأيضا اتحاد الدول الجزرية الصغيرة ؛ وكوبا ، باسم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ؛ واليونان ، باسم أوروبا الغربية ودول أخرى ؛ وزائير ، باسم الدول الافريقية ، عن التقدير لأعضاء مكتب اللجنة ، والأمانة ، وجميع من شاركوا في عمل الدورة .

٨٣ - ووجّه الرئيس الشكر الى جميع الحاضرين على مشاركتهم في الدورة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية وأعلن اختتام الدورة .

المرفق الاول

الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الاولى

١ - كانت الوثائق التالية متاحة للجنة :

(أ) قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٠٧ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بشأن الاعمال التحضيرية للتفاوض لوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ

(ب) قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٨ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بشأن عقد مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

(ج) A/45/696 و Add.1 تقرير الامين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٤٤/٢٠٧ بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة

(د) قرار الجمعية العامة ٤٥/٢١٢ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة"

(هـ) A/AC.237/1 جدول الاعمال المؤقت

(و) A/AC.237/1/Add.1 جدول الاعمال المؤقت المشروح

(ز) A/AC.237/2 و Corr.1 مذكرة من الامانة العامة بشأن النظام الداخلي

(ح) A/AC.237/3 الجدول الزمني المؤقت للجلسات

(ط) A/AC.237/4 الوثائق المتعلقة بالاجتماع

(ي) A/AC.237/5 النظام الداخلي

(ك) A/AC.237/L.1 مشروع التقرير
و Add.1 ، Corr.2
وAdd.1/Corr.1
و Add.2-4

(ل) A/AC.237/L.2 اقتراح بشأن النظام الداخلي مقدم من نائب الرئيس

(م) A/AC.237/L.3 اقتراح بشأن الهيئات الفرعية مقدم من نائب الرئيس

(ن) A/AC.237/L.4 مشروع مقرر مقدم من الرئيس معنون "استخدام صندوق التبرعات الخاص لدعم مشاركة البلدان النامية في أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ"

(س) A/AC.237/L.5 مشروع مقرر مقدم من الرئيس معنون "انشاء هيئات فرعية وتنظيم الاعمال"

(ع) A/AC.237/INF.1 قائمة المشتركين
و Corr.1

(ف) A/AC.237/INF.2 مذكرة من الامانة العامة بشأن ترتيبات الامانة المؤقتة

٢ - وكانت الوثائق التالية متوفرة أيضا للمندوبين :

(أ) التقرير التقييمي الاول للفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ (تقرير التقدير الاول للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ) (بما في ذلك ورقته عن التدابير القانونية)

(ب) تقرير الفريق العامل المخصص المؤلف من ممثلي الحكومات للاعداد للمفاوضات المعنية بوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ ، عن اجتماعه المعقود في جنيف في الفترة من ٢٤ الى ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠

٣ - وكانت الوثائق التالية متاحة للرجوع اليها في الاجتماع :

(أ) A/44/48 تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية عن أعمال دورتها التنظيمية (٥ - ١٦ آذار/مارس ١٩٩٠)

(ب) A/45/25 تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الاستثنائية الثانية (١ - ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)

(ج) A/45/46 تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية عن أعمال دورته الموضوعية الاولى (٦ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠)

المرفق الثاني

مقررات اللجنة

١/١ - انشاء هيئات فرعية وتنظيم الاعمال

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ

١ - تقرر انشاء فريقين عاملين لمساعدة اللجنة على الاضطلاع بأعمالها ؛

٢ - تعتمد المبادئ التوجيهية للمفاوضات وتنظيم الفريقين العاملين والمسائل الاجرائية الواردة في مرفق هذا المقرر .

مرفق

أولا - مبادئ توجيهية للمفاوضات

١ - ينبغي تناول جميع البنود في المفاوضات بطريقة متكاملة وعلى أساس قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي يؤكد من جديد ، في جملة أمور ، المبادئ المجسدة في قراري الجمعية العامة ٢٠٧/٤٤ و ٢٢٨/٤٤ المؤرخين في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٢ - يجب أن يكون عمل الفريقين مترابطا وأن تقوم اللجنة في الجلسة العامة بتحقيق التكامل بينهما . وتحقيقا لهذه الغاية سيقوم الفريقان العاملان بتقديم تقارير بصورة منتظمة الى اللجنة في الجلسة العامة .

٣ - ينبغي أن تشكل التزامات التمويل وآليات ووسائل نقل التكنولوجيا الى البلدان النامية فضلا عن المسائل المتعلقة بالتعاون العلمي والتكنولوجي الدولي عنصرا متكاملا في المفاوضات .

٤ - ينبغي أن يغطي الاتفاق النهائي بشأن الاتفاقية بصورة متكاملة جميع المجالات ذات الاهتمام المشترك ، ومن بينها في جملة أمور : (أ) الابتعاثات ؛ (ب) والبالوعات ؛

(ج) ونقل التكنولوجيا ؛ (د) والموارد المالية وآليات التمويل للبلدان النامية ؛ (هـ) والتعاون العلمي والتكنولوجي الدولي ؛ (و) والتدابير الرامية الى مكافحة آثار تغير المناخ وأثره الضار المحتمل ، لا سيما على البلدان النامية الجزرية الصغيرة والمناطق الساحلية الواطئة والمناطق القاحلة وشبه القاحلة ، والاقاليم المدارية المعرضة للفيضانات الموسمية ، والمناطق المعرضة للجفاف والتصحر .

ثانيا - تنظيم الفريقين العاملين

٥ - سيقوم الفريقان العاملان بإعداد مشاريع النصوص كي تنظر فيها اللجنة في الجلسة العامة .

ألف - الفريق العامل الاول : الالتزامات

٦ - سيقوم الفريق العامل الاول بإعداد نص يتصل بما يلي :

(أ) الالتزامات المناسبة ، التي تتجاوز تلك التي تتطلبها اتفاقات قائمة ، لتحديد وتقليل الابتعاثات الصافية من ثاني أكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة ، وبشأن حماية وتعزيز وزيادة البالوعات والمستودعات ، ولدعم التدابير الرامية الى مكافحة الآثار الضارة للتغير المناخي ، مع مراعاة أن تختلف المساهمات بإنصاف وفقا لمسؤوليات البلدان ومستوى تنميتها ؛

(ب) الالتزامات المناسبة بشأن الموارد المالية الكافية والاضافية لتمكين البلدان النامية من الوفاء بالتكاليف الاضافية اللازمة للوفاء بالالتزامات المشار اليها أعلاه ولتيسير نقل التكنولوجيا بسرعة وعلى أساس عادل وأولى بالرعاية ؛

(ج) الالتزامات التي تعالج الحالة الخاصة للبلدان النامية ، مع مراعاة احتياجاتها الانمائية ، ومن بينها ، في جملة أمور ، مشاكل البلدان النامية الجزرية الصغيرة والمناطق الساحلية الواطئة والمناطق المهددة بالتآكل والفيضان والتصحر وتلوث الغلاف الجوي العالي في المناطق الحضرية ؛ وأيضا مع مراعاة مشاكل الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية .

باء - الفريق العامل الثاني : الاليات

٧ - سيقوم الفريق العامل الثاني بإعداد نص يتصل بما يلي :

(أ) الاليات القانونية والمؤسسية ، ومن بينها ، في جملة أمور ، بدء النفاذ والانسحاب والامتثال والتقييم والاستعراض ؛

(ب) الاليات القانونية والمؤسسية المتصلة بالتعاون العلمي والرصد والمعلومات ؛

(ج) الاليات القانونية والمؤسسية المتصلة بالموارد المالية الكافية والاضافية والاحتياجات التكنولوجية والتعاون التكنولوجي ونقل التكنولوجيا الى البلدان النامية بما يناظر الالتزامات المتفق عليها في الفريق العامل الاول .

ثالثا - مسائل إجرائية

٨ - لن يُعقد أكثر من اجتماعين في وقت واحد في إطار لجنة التفاوض الحكومية الدولية .

٩ - لن تُعقد اجتماعات فيما بين الدورات للفريقين العاملين المنبثقين عن لجنة التفاوض الحكومية الدولية أو لأي أفرقة فرعية .

١٠ - يقوم كل فريق عامل بصياغة جميع وثائقه ، في إطار ولايته ، رهنا بإجراء ما يلزم فيما بعد لتنسيقها .

١١ - يمكن للفريقين العاملين ، إذا اقتضت الضرورة ، ورهنا بموافقة لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، إنشاء أفرقة فرعية مخصصة لتناول قضايا محددة ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتفاهم القائل بعدم عقد أكثر من اجتماعين في وقت واحد معا . وسيجري استعراض مستمر لهذه الأفرقة كي يتسنى إعادة تشكيلها وتعديلها بما يعكس التقدم المحرز في المفاوضات .

٢/١ - استخدام صندوق التبرعات الخاص لدعم مشاركة البلدان النامية في أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ ،

١ - ترحب بالاعتزام الذي أعلنته عدة حكومات ومنظمة للتكامل الاقليمي تقديم مساهمات الى صندوق التبرعات الخاص الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب الفقرة ١٠ من قرارها ٢١٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ؛

٢ - تحث الحكومات التي هي في وضع يتيح لها تقديم مساهمات الى صندوق التبرعات الخاص ولكنها لم تقم بذلك بعد ، أن تقوم بذلك حسب إمكاناتها في تاريخ مبكر وتعرب عن أملها في أن تقوم الحكومات التي قدمت مساهمات الى الصندوق بالفعل بتقديم المزيد من المساهمات ؛

٣ - تحث الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، على أن تسهم بسخاء في صندوق التبرعات الخاص وتدعو رئيس اللجنة الى إبلاغ هذا النداء للرؤساء التنفيذيين لهذه الهيئات ، فضلا عن الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المهتمة الأخرى ؛

٤ - تطلب الى الأمين التنفيذي للجنة ، أن يراعي ، عند تحديد أهلية البلدان للحصول على أموال من الصندوق ، الاعتبارات التالية بالاضافة الى المعايير المحددة في الفقرة ١٠ من القرار ٢١٢/٤٥ :

(أ) قابلية البلدان للتأثر بارتفاع مستوى البحر ، والجفاف والتصحر ، وتقلبات الطقس الشديدة ؛

(ب) أهمية تمويل حضور خبراء ، ومن بينهم علماء ، بوصفهم أعضاء في وفود من البلدان النامية ؛

(ج) التمثيل الاقليمي الكافي للبلدان النامية ؛

(د) أهمية دور المنظمات الاقليمية في تقديم دعم تقني مناسب لتحقيق المشاركة الفعالة للبلدان النامية في عملية التفاوض ؛

٥ - تدعو مانحي المساعدات المالية والمستفيدين منها الى إبقاء الامين التنفيذي على علم بترتيباتهم التمويلية ذات الصلة ، لكي يمكن استخدام صندوق التبرعات الخاص بأقصى قدر من الفعالية ؛

٦ - تطلب الى الامين التنفيذي أن ييسر المشاركة التامة والفعالة في أعمال اللجنة من جانب البلدان النامية ، بل وجميع البلدان التي يحق لها المشاركة فيها ، وذلك عن طريق كفالة توزيع الإخطارات والوثائق والمعلومات الاخرى في الوقت المناسب وتوجيهها توجيها جيدا قبل دورات اللجنة بوقت طويل ، واتخاذ ترتيبات كافية لهذا الغرض في حدود طاقات الأمانة .

٣/١ - الإعراب عن الشكر لحكومة وشعب الولايات المتحدة الامريكية

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ ،

وقد اجتمعت في واشنطن العاصمة ، في الفترة من ٤ الى ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ بناء على دعوة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ،

تعرب عن بالغ امتنانها لحكومة وشعب الولايات المتحدة الأمريكية على حفاوتهما الحارة والكريمة وعلى التسهيلات الممتازة التي قُدمت أثناء الدورة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية .

- - - - -